



قرار ختم الميزان البلدي لسنة 2017

إن رئيس النيابة الخصوصية لبلدية أريانة ،

بعد إطلاعها على القانون عدد 33 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق بإصدار القانون الأساسي للبلديات .

وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمته وخاصة القانون عدد 57 لسنة 2008 المؤرخ في 4 أوت 2008. وعلى القانون عدد 35 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 والمتعلق بالقانون الأساسي لميزانية الجماعات العمومية المحلية كما تم تنقيحه بالنصوص اللاحقة وخاصة منه القانون الأساسي عدد 65 لسنة 2007 المؤرخ في 18 ديسمبر 2007.

وعلى الأمر المؤرخ في 1 جويلية 1908 المتعلق بإحداث بلدية أريانة.

وعلى الأمر عدد 395 لسنة 2011 المؤرخ في 12 أفريل 2011 المتعلق بتسمية النيابة الخصوصية ببلدية أريانة.

وعلى الأمر الحكومي عدد 689 لسنة 2015 المؤرخ في 3 جويلية 2015 المتعلق بتنقيح الأمر عدد 395 لسنة 2011 المؤرخ في 12 أفريل 2011 المتعلق بتسمية نيابات خصوصية ببعض البلديات بتراب الجمهورية التونسية (أريانة) .

وعلى محضر جلسة تنصيب النيابة الخصوصية المنعقدة بتاريخ 27 جويلية 2015 والمصادق عليه 06 أوت 2015.

وعلى محضر جلسة الدورة الإستثنائية الأولى لسنة 2018 المنعقدة في 27 أفريل 2018.

وعلى الحساب المالي لسنة 2017.

أوقف إلى :

الفصل الأول :

❖ ثلاثة وستون مليوناً وأربعمائة وواحد وسبعون ألفاً وستمائة وثلاثة وتسعون ديناراً و 022 مليماً.

(63.471.693,022د) : المبلغ الجملي لمقايض الميزانية لتصرف سنة 2017

❖ ثمانية عشرة مليوناً وتسعمائة وتسعون ألفاً ومئتان وثمانية وتسعون ديناراً و 621 مليماً.

(18.990.298,621د) : المبلغ الجملي للنفقات المأذون بدفعها لتصرف سنة 2017 .

❖ ثلاثة ملايين وخمسمائة و واحد ألفا ومائة وثلاثة وثمانون ديناراً و 294 مليماً.

(3.501.183,294د) : مبلغ الإعتمادات الباقية دون إستعمال بالعنوان الأول والتي يصرح بإلغائها .

❖ تسعة و ثلاثون مليوناً ومائة وسبعة وتسعون ألفاً ومئتان وخمسة وخمسون ديناراً و 085 مليماً.

(39.197.255,085د) : مبلغ الإعتمادات الباقية دون إستعمال بالجزئين 3 و 4 من العنوان الثاني والتي يصرح بإلغائها.

❖ ستة ملايين و ستمائة وثمانية و ثلاثون ألفاً ومائة وإحدى عشرة ديناراً و 152 مليماً.

(6.638.111,152د) : مبلغ الفائض من العنوان الأول الذي يرخص في نقله إلى المال الإحتياطي .

❖ سبعة و ثلاثون مليوناً ومائة و واحد و ثلاثون ألفاً و مئتان و ثلاثة و ثمانون ديناراً و 249 مليماً.


(37.131.283,249د) : مبلغ الفائض من الجزئين 3 و 4 من العنوان الثاني الذي يرخص في نقله إلى المال الإحتياطي.

❖ سبعمائة و إثني عشرة ألف ديناراً .

(712.000 ,000 ديناراً) : مبلغ الفائض من الجزء 5 من العنوان الثاني الذي يرخص في نقله إلى المال الإنتقالي .

الفصل الثاني : أصرح بغلق ميزانية تصرف لسنة 2017.

رئيس النيابة الخصوصية



القاضي البلدي 2018



مصادقة سلطة الإشراف

أطلعت ووافقت
تونس في 05 ديسمبر 2018

عن وزير الشؤون المحلية والبيئة
ويفوض منه
رئيس الديوان

قميرة بن جنات

عن وزير الشؤون المحلية والبيئة
ويفوض منه
المدير العام للمؤسسات العمومية
والمؤسسات الخيرية

الإمضاء: حاتم بن حليم